٥ - تدعو، ريثما يتم التوصل إلى تسوية للنزاع، الى ما يلي :

(أ) وضع فريق مراقبة تابع للامم المتحدة على الجانب التايلندي من الحدود بغية مراقبة الحالة على طول الحدود والتحقق من أن الكمبوتشيين المدنيين وحدهم هم الذين يحصلون على معونة الاغاثة الدولية ؛

(ب) إنشاء مناطق امنة تحت إشراف الأمم المتحدة في غربي كمبوتشيا للكمبوتشيين المدنيين المشردين الذين يعيشون في مخيمات بالقرب من الحدود التايلندية الكمبوتشية ولأولئك الموجودين في تايلند الذين يرغبون في العودة إلى وطنهم ؛

٦ - تحث بلدان جنوب شرقي اسيا، متى تحقق حل سلمي شامل للنزاع الكمبوتشي، على أن تبذل جهودا جديدة لانشاء منطقة سلم وحرية وحياد في جنوب شرقي اسيا ؛

٧ - تعرب عن عميق تقديرها للبلدان المتبرعة، وللأمم المتحدة ووكالاتها والمنظمات الانسانية الوطنية والدولية الأخرى التي قدمت مساعدة إغاثة للشعب الكمبوتشي، وتناشدها الاستمرار في تقديم هذه المساعدة على أساس عاجل وغير تمييزي إلى سكان كمبوتشيا المدنيين، بما فيهم الأشخاص الذين لجأوا إلى البلدان المجاورة ؛

٨ - تعرب عن بالغ تقديرها لجهود الامين العام في تنسيق مساعدة الاغاثة وفي مراقبة توزيعها، وترجو منه تعزيز هذه الجهود لضمان وصول المساعدة إلى جميع المقصودين بها ؛

٩ - تطلب من جديد إلى جميع الدول أن توفر إعادة الوطن للكمبوتشيين النازحين الذين لجأوا إلى البلدان المجاورة والذين لا يرغبون في العودة إلى وطنهم ؛

١٠ - تحث جميع أطراف النزاع على التعاون بصوره كاملة في تسهيل جهود الاغاثة الانسانية وفي ضمان استمرار تدفق مساعدة الاغاثة الدولية عبر الحدود دون انقطاع ؛

١١ - تكرر مناشدتها لجميع أطراف النزاع مراعاة المبادئ الأساسية لحقوق الانسان مراعاة كاملة ؛

١٢ - ترجو من الأمين العام أن يعد إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار ؛

١٣ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والثلاثين البند المعنون "الحالة في كمبوتشيا".

الجلسة العامة ٤٤
٢٢ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٨٠

٧/٣٥ - مشروع ميثاق عالمي للطبيعة

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في مسألة مشروع الميثاق العالمي للطبيعة،

وإدراكا منها أن الحياة على الأرض جزء من الطبيعة وأنها مرهونة بالسير المتصل للنظم الطبيعية،

وإذ تضع في اعتبارها أن جذور الحضارة كامنة في الطبيعة وأن العيش على اتصال وثيق مع الطبيعة يتيح للانسان أفضل الفرص للابداع والراحة والاستجمام،

وإذ تدرك أن الفوائد التي يمكن جنيها من الطبيعة مرهونة بالمحافظة على العمليات الطبيعية وبتنوع أشكال الحياة، وأن هذه الفوائد تتعرض للخطر بسبب الاستغلال المفرط للموائل الطبيعية وتدميرها،

واقتناعا منها بالحاجة الملحة إلى صون توازن الطبيعة ونوعيتها والحفاظ على الموارد الطبيعية،

واقتناعا منها كذلك بأن تدمير النظم الطبيعية وإساءة التصرف في الموارد يؤديان إلى انهيار الهياكل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للحضارة،

وإذ يسوؤها تدمير النظم الطبيعية أو إفسادها الذي ينتج بوجه خاص عن الاسراف في استهلاك الموارد الطبيعية وإساءة التصرف فيها، وعن النزاعات والحروب،

وإذ تؤكد من جديد أن الانسان يمكنه ويجب عليه أن يعيش في انسجام مع الطبيعة، وممارساً هيمنته عليها بما يكفل صالح الأجيال الحاضرة والمقبلة،

وقد عقدت عزمها الراسخ على صون توازن النظم الطبيعية وعلى تأمين حماية الطبيعة وحفظها،

وإذ تحيط علماً بالصكوك الدولية القائمة في هذا المجال ولاسيما استراتيجية الحفظ العالمية(١٠)،

وإذ تدرك ضرورة اتخاذ تدابير مناسبة، على المستويين الوطني والدولي، لحماية الطبيعة وتشجيع التعاون الدولي في هذا الميدان،

وإذ تؤكد من جديد مبدأ السيادة الدائمة للدول على مواردها الطبيعية،

(١٠) استراتيجية الحفظ العالمية : حفظ الموارد الحية من أجل التنمية المتواصلة، أعدها الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية، بمشورة برنامج الأمم المتحدة للبيئة والصندوق العالمي للحياة البرية وتعاونها ومساعدتها المالية، وبالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للاغذية والزراعة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ١٩٨٠.

١ ـ **تحيط علما** مع الاهتمام بمشروع الميثاق العالمي للطبيعة[١١] الذي يقترح مبادئ للحفظ تاملة عن وجود اقتناع بوجوب توجيه وتقييم أي سلوك بشري يؤثر على الطبيعة ؛

٢ ـ **تدعو رسميا** الدول الأعضاء إلى التسليم، لدى ممارستها سيادتها الدائمة على مواردها الطبيعية، بتيسير أنسطتها في إطار التسليم بالأهمية القصوى لحماية النظم الطبيعية، وصون توازن الطبيعة ونوعيتها، وحفظ الموارد الطبيعية لصالح الأجيال الحاضرة والمقبلة ؛

٣ ـ **تدعو** الدول الأعضاء إلى موافاة الأمين العام بآرائها وملاحظاتها بشأن مشروع الميثاق العالمي للطبيعة، والجهود التي تبذلها في سبيل حفظ الطبيعة وحمايتها ؛

٤ ـ **ترجو** من الأمين العام أن يحيل إلى [illegible] وملاحظات الدول الأعضاء إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين، وأن يتقدم، على أساس الردود الواردة وبالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية، بتوصيات مناسبة بغية اعتماد ميثاق عالمي للطبيعة ؛

٥ ـ **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والثلاثين بندا بعنوان "مشروع ميثاق عالمي للطبيعة : تقرير الأمين العام".

الجلسة العامة ٤٩
٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠

٨/٣٥ ـ المسؤولية التاريخية للدول عن حفظ الطبيعة للأجيال الحاضرة والمقبلة

إن الجمعية العامة،

وقد درست البند المعنون "المسؤولية التاريخية للدول عن حفظ الطبيعة للأجيال الحاضرة والمقبلة"،

وإذ تدرك العواقب الوخيمة التي يمكن أن تلحقها بالانسان وبيئته حرب يستخدم فيها السلاح النووي وغيره من أنواع أسلحة الدمار الشامل،

وإذ تلاحظ أن استمرار سباق التسلح، بما في ذلك التجارب التي تجرى على مختلف أنواع الأسلحة وخاصة الأسلحة النووية، وتراكم المواد الكيماوية السامة، يؤثر تأثيرا معاكسا على البيئة البشرية ويضر بمملكة النبات والحيوان،

وإذ تضع في اعتبارها أن سباق التسلح يصرف الموارد المادية الفكرية عن حل المشاكل الملحة المتمثلة في حفظ الطبيعة،

وإذ تعلق أهمية كبيرة على تنمية التعاون الدولي المخطط والبناء في مجال حل مشاكل حفظ الطبيعة،

وإذ تسلم بأن احتمالات حل مشاكل لها مثل شمول مشكلة حفظ الطبيعة ترتبط ارتباطا وثيقا بتعزيز الانفراج الدولي وتطويره، وتهيئة ظروف من شأنها أن تزيل الحرب من حياة الانسانية،

وإذ تلاحظ مع الارتياح انه قد تم في السنوات الأخيرة صياغة وتوقيع عدد من الاتفاقات الدولية بشأن حماية البيئة،

وتصميما منها على حماية الطبيعة، باعتبار ذلك شرطا ضروريا لحياة الانسان العادية،

١ ـ **تعلن** المسؤولية التاريخية للدول عن حفظ الطبيعة لصالح الأجيال الحاضرة والمقبلة ؛

٢ ـ **تلفت انتباه** الدول إلى أن لسباق التسلح المتواصل آثارا ضارة على البيئة، وإلى أنه يقلل احتمالات التعاون الدولي الضروري في مجال حفظ الطبيعة على كوكبنا ؛

٣ ـ **تطلب إلى** الدول، حرصا على مصالح الأجيال الحاضرة والمقبلة، إبداء الاهتمام الواجب واتخاذ التدابير اللازمة، بما فيها التدابير التشريعية، لحفظ الطبيعة، وكذلك لتعزيز التعاون الدولي في هذا المجال ؛

٤ ـ **ترجو** من الأمين العام أن يقوم، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بإعداد تقرير عن الآثار الضارة لسباق التسلح على الطبيعة، وأن يلتمس آراء الدول بشأن التدابير الممكن اتخاذها على الصعيد الدولي لحفظ الطبيعة ؛

٥ ـ **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والثلاثين بندا بعنوان "المسؤولية التاريخية للدول عن حفظ الطبيعة للأجيال الحاضرة والمقبلة : تقرير الأمين العام".

الجلسة العامة ٤٩
٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠

(١١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والثلاثون، المرفقات، البند ١١٣ من جدول الأعمال، الوثيقة A/35/141، المرفق الثاني.